الدعاء لا يرد القضاء ويغيره من قضاء إلى قضاء

يدَّعي بعضُ المبتدعة أن[1] الدعاء يردُّ القضاءَ ويغيره من قضاءٍ إلى قضاءٍ، وقد استدلَّ هؤلاء بأدلة كثيرة، أقواها الأحاديث المصرِّحَة برد الدعاء للقضاء، ثم أحاديث الاستعاذة من سوء القضاء، فمن الأحاديث التي تدل على رد الدعاء للقضاء:

١- حديث سلمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لا يردُّ القضاءَ إلا الدعاءُ، ولا يزيدُ في العمرِ إلا البرُّ**»[2].

٢- وحديث ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا يزيدُ في العمرِ إلا البرُّ، ولا يَرُدُّ القدرَ إلا الدعاءُ، وإن الرجلَ ليُحرم الرزقَ بالذنبِ يصيبُه**»[3].

٣- وحديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا يُغني حذرٌ من قَدَر، والدعاءُ ينفعُ مما نزلَ ومما لم ينزلْ، وإن الدعاءَ والبلاءَ ليعتلجان إلى يومِ القيامةِ**»[4].

ومن الأحاديث التي تدلُّ على الاستعاذة من شرِّ القضاء:

---

(١) انظر عن هذا المذهب: شأن الدعاء، الخطابي، ص(٧)، وقطر الولي، الشوكاني، ص(٤٧٩-٤٩٨)، وقد نصر فيه هذا المذهب وقواه كما فعل ذلك في رسالتين مستقلتين؛ إحداهما: في أن إجابة الدعاء لا ينافي القضاء، طُبِعَت ضمن مجموع للشوكاني باسم "أمناء الشريعة"، ص(١٣٠-١٣٥)، وثانيتهما: سماها باسم "تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصه من الدلائل"، طُبعت مع المجموع المذكور، ص(١١٢-١٢٨)، وقد تعسف الشوكاني - رحمه الله - في تقوية هذا المذهب في هذه الرسائل، وعليه مآخذ كثيرة في رده على الجمهور، وكثير من تلك المآخذ يفهم مما ذكرناه فيما سبق.

(٢) رواه الترمذي، (٢١٢٩)، وحسنه الترمذي، وقال الألباني بعد أن أطال الكلام عليه: (والخلاصة: إن الحديث حسن كما قال الترمذي بالشاهد من حديث ثوبان ...)، السلسلة الصحيحة، (١٥٤).

(٣) رواه ابن ماجه، (٢٢)، وأحمد في مسنده، (٢٧٧/٥، ٢٨٥، ٢٨٢)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٩٩١٦)، والطبراني في الدعاء، (٣١)، والحاكم في المستدرك، (٤٩٣/١)، وصححه ووافقه الذهبي، واعترض عليهما الألباني بجهالة أحد رواته كما في الصحيحة، (٧٨/٢/١).

(٤) رواه الطبراني في الدعاء، (٨٠٥/٢) (رقم:٢٢)، والحاكم في المستدرك، (٤٩٢/١)، والبزار كما في كشف الأستار، (٢٩/٣) (رقم: ٢١٦٥)، والحديث صححه الحاكم وقال الذهبي: زكريا - وهو ابن منظور - مجمع على ضعفه، وقال الهيثمي: وفيه زكريا بن منظور، وثَّقه أحمد بن صالح المصري وضعَّفه الجمهور، المجمع، (٢٠٩/٧)، وقد حسنه الألباني كما في صحيح الجامع، (٢٤١/٦) (رقم: ٧٦١٦)، وله شاهد من حديث معاذ رواه أحمد في مسنده، (٢٣٤/٥)، والطبراني في الدعاء، (٨٠٠/٢) (رقم: ٣٢)، قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، وشهر بن حوشب لم يسمع من معاذ، ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز ضعيفة، المجمع، (١٤٦/١٠)، وله شاهد آخر من حديث ابن عمر رواه الترمذي، (٣٥٤٨)، والحاكم في المستدرك، (٤٩٣/١)، وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي وهو ضعيف من قِبَلِ حفظه، وصححه الحاكم وتعقبه الذهبي بأن عبد الرحمن واهٍ.

١- ما ورد في حديث القنوت: «**وقِنِي شرَّ ما قَضَيْتَ**»[٥].

٢- وما ورد في حديث أبي هريرة قال: «**كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يتعوذ من جَهَدِ البلاء، ودَرَكِ الشقاءِ، وسوءِ القضاءِ، وشماتةِ الأعداءِ**»[٦].

مناقشة هذه الأدلة والجواب عليها:

١- إن هذه الأحاديث لو فرضنا أنها تكون معارضةً لما يدلُّ على عدم تغيير ما سبق به القضاء، لكانت النصوص القطعية الدالة على عدم التغيير أقوى وأرجح، هذا على فرض الترجيح.

٢- الصحيح أنه ليس هناك تعارض، فالجمع ممكنٌ جدًّا؛ لأن هذا - كما تقدم - من رد القضاء بالقضاء، والكلُّ من قضاء الله وقدره، الرد والراد والمردود.

ولا يخرج شيءٌ من قدر الله تعالى، فالله الذي قدَّر البلاء هو الذي قدَّر دفعه بالدعاء أو غير ذلك من الأسباب، فالقضاء والقدر شاملٌ للجميع، وقد تقدَّمَ بيان ذلك بما فيه الكفاية.

٣- ليس في هذه الأحاديث ما يدلُّ صراحةً على أن الدعاء ليس داخلًا في القضاء، ويحمل رد القضاء بالدعاء الوارد في هذه الأحاديث على معنى أن الدعاء قد سبق به القضاء، فهو سببٌ علق عليه المسبب في القضاء السابق أولًا، وليس معناه أن الدعاء يأتي بقضاء جديد لم يسبق به القضاء، وذلك لما يلزم - لو ثبت ذلك - من عدم شمول القضاء لكل شيء، وهذا يتنافى مع النصوص الكثيرة الدالة على شمول القضاء.

وبهذا تبيَّن أن الدعاء لا يرد القضاء، بمعنى أنه لا يأتي بقضاء جديد لم يسبق.

---

(٥) رواه أحمد في مسنده، (١/١٩٩، ٢٠٠)، وأبو داؤد، (١٤٢٥)، والترمذي، (٤٦٤)، والنسائي، (٣/٢٠٦)، وانظر الكلام على طرق هذا الحديث في تلخيص الحبير، (١/٢٤٧-٢٥٠)، وإرواء الغليل، (٢/١٧٢)، وقد صححه الألباني فيه.

(٦) رواه البخاري، (٦٣٤٧)، ومسلم، (٢٧٠٧).